

شرح كتاب الحج من متن دليل الطالب | | المجلس الثالث | | د. سامي الواكد .

سامي بن صالح الواكد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد نبتدي الليلة ان شاء الله تعالى الان في باب محظورات الاحرام - 00:00:00

محظورات الاحرام هي المحرمات التي بسبب الاحرام فهي من باب اضافة الشيء الى سببه لو قلت لكم الان سجود السهو من باب اضافة الشيء الى سجود السهو وش تقول فيه؟ ها؟ اضافة الشيء الى سببه لماذا نسجد - 00:00:16

ها؟ بسبب السهو. بسبب السهو. اليس كذلك؟ نعم. محظورات الاحرام المحظور هذا الذي يكون سبب الاحرام. اما في غير الاحرام فليس بمحظور طيب والاحرام مر معناه انه نية الدخول في النسك - 00:00:47

دخل في النسك فانه يمنع من اشياء عدة قال احدها تعمد لبس المخيط على الرجال حتى الخفين تعمد لبس المخيط المخيط هذا لم يأتي عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا اللفظ - 00:01:08

وانما جاء عن بعض السلف الذي جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ان المحرم لا يلبس اه البرانس ولا العمائم ولا السراويل طيب من يلبس هذه بمعنى اخر انه ما يلبس ما فصل على العضو - 00:01:27

على الجسد مثل الثوب مثل فنيلة مثل الامامة مثل الخفين لا يلبسه المحرم الرجل طيب واما المرأة فانها تلبس ما شاءت الا شيئين اثنين لا تلبس الخفين ولا ولا ما فصل على الوجه من نقاب او برقع او ما اشبه ذلك - 00:01:51

ما تلبسه المحرمة طيب هذا المحظور الاول بنص حديث النبي صلى الله عليه وسلم لان قول لبس المخيط هذا اشكل عند كثير من الناس يعني مثلاً يلبس النعلين. فيهما خيط قال لا يجوز لبسهما - 00:02:16

لماذا؟ قال لانها مخيط لا لا تعتبر مخيط وانما ممنوع منه الرجل لبس الخفين طيب ثم قال الثاني تعمد تغطية الرأس من الرجل لا يغطي رأسه بما يلبس عادة مثل الشماع مثل الطاقية - 00:02:40

مثل العمامة ولا يغطيه او يلبسه طين مثلاً مثل الطين هذي تعتبر تغطية للرأس. قال او استظلال بمحمل مثل الهودج مثل السيارة سلاح خلافة حتى في المذهب والصواب جواز ذلك ولا ولا كراهة فيه - 00:02:59

وتغطية الوجه من الانثى لكن تسدل على وجهها للحاجة. وقال بعضهم لا تمس وجهه والصحيح انه يجوز للمرأة تغطية وجهها في حال الاحرام لكن لا تلبس ما فصل على الوجه من نقاب او برقع - 00:03:24

او نحو ذلك واضح؟ انا اعطيكم الراجح الان ولا نريد ان نسهم في الخلافات الثالث قصد شم الطيب تقصد ان يشم الطيب هذا من المحظورات لماذا؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يطيب المحرم الذي وقصته ناقتة في عرفة ومات - 00:03:43

في حديث ابن عباس رضي الله عنهما ونهى عن تغطية رأسه وجاء في رواية لا تخمر رأسه ولا وجهه. ولكنها رواية شاذة اعني رواية وجهه غير محفوظة غير محفوظة والصواب - 00:04:07

ان المحفوظ تغطية الرأس فقصد شم الطيب للمحرم لا يجوز الطيب لاحظ خذها قاعدة الطيب وليس الشيء المعطر مثل الصابون او الشامبو او ما اشبه ذلك هذا لا محظور فيه - 00:04:26

ليس من المحظورات وانما محظور الطيب طيب يقول بعضهم طيب مزيل العرق مزيل العرق لو لم يكن له رائحة عطرية لقليل به انه

جائز ولكن الاحوط ان يستخدمه لماذا؟ لان فيه انواع من العطور - [00:04:46](#)

انواع من العطور وان كان مزيل للعرق لكنه في انواع من العطور يقول ومس ما يعلق يعني ما يعلق من الطيب واستعماله في اكل او شرب بحيث يظهر طعمه او ريحه - [00:05:06](#)

معنى ذلك اذا استعمل الطيب في اكل او شرب لم يظهر طعمه ولا ريحه فلا حرج فيه. مثل الزعفران وطلعت الزعفران في القهوة طيب ذهب ريحه وطعمه. بقي شيء من اثار اللون - [00:05:22](#)

يظهر فيه الصفار او يكون اشقر لونه مثلا في القهوة يقول لا حرج فيه وهذا هو الصحيح ولا يعلم ان الناس يشربون الزعفران لوحده بل يطبخ فاذا مسته النار فلا حرج فيه - [00:05:41](#)

لا حرج فيه طيب ثم قال رحمه الله فمن لبس او تطيب يعني خالف اذا المحرم خالف فلبس او تطيب اتى بمحذور من محظورات الاحرام كاللبس او الطيب. او غطى رأسه - [00:05:55](#)

يقول ناسيا او جاهلا او مكرها. عندنا الان لبس وطيب وتغطيته للرأس فعلها او فعل احدها ناسيا او جاهلا او مكرها طيب فلا شيء عليه صحيح لا شيء عليه لماذا قال الله تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا - [00:06:18](#)

او اخطأنا واما الاكراه قال تعالى ولا جناح عليكم فيما اخطأتم وليس عليكم جناح فيما وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم طيب فالمكره لا يعتبر متعمدا - [00:06:43](#)

وايضا قوله تعالى من كفر بالله من بعد ايمانه. الآية المكره لا حرج عليه طيب قال ومتى زال عذره ازاله في الحال اذا زال العذر النسيان او او الخطأ او - [00:07:00](#)

الاكراه او الجهل فانه يزيله مباشرة فان لم يزل واستمر فانه يفدي على قول المؤلف رحمه الله طيب سيأتي الكلام ان شاء الله تعالى على الفدية في باب الرابع ازالة الشعر من البدن ولو من الانف وتقديم الاظفار - [00:07:18](#)

ازالة الشعر من البدن الصواب ان يقول ازالة شعر الرأس بحلق او تقصير. هذا الوارد قال تعالى ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله من اين اتيتم بازالة الشعر من البدن كالشارب مثلا او الابطين او العانة او شعر الساقين او ما اشبه ذلك قالوا - [00:07:42](#)

قسناه على شعر الراس لماذا قسّموه على الشعر الراس قال لان كل ذلك فيه ترفه ترفع طيب نقول هل الان العلة في عدم جواز حلق الشعر للمحرم او تقصيره الا اذا اراد ان يتحلل - [00:08:06](#)

هل العلة هي الترفه اذا قال الترف ونقول ما الدليل؟ ما في دليل على الترفه. قالوا استنباط والراجح ان العلة ليست الترفه وانما هي تحلل من نسك سيتحلل الان فازالة الشعر تحلل من نسك - [00:08:30](#)

طيب ثم قال رحمه الله اه ازالة الشعر من البدن ولو من الانف والصحيح ان ازالة الشعر من البدن تترك احتياطا ولكن لا فدية فيها لا فدية فيها لعدم النص - [00:08:51](#)

وتقليم الاظفار ذكر بعض اهل العلم الاجماع على تحريمي تقليم الاظفار قلمة يقلم نعم قال ما يقلم وضرب يضرب او بعضهم يقول قلم اظافره اي اه طيب حكى بعضهم الاجماع على انه من محظورات الاحرام - [00:09:16](#)

ولكن لا دليل ايضا على الفدية نقول هذا من باب امانة العلم والف كثير من اهل العلم يرون عليه الفدية ويرون ان قص الاطفال من محظورات الاحرام وثبت عن بعض السلف عن ابن عباس رضي الله عنهم او غيره ولكن الفدية شيء - [00:09:48](#)

والمحذور شيء اخر طيب الخامس قتل الصيد يعني صيد البر الوحشي المأكول هذا من محظورات الاحرام اذا صيد البر الوحشي المأكول معنى ذلك صيد البر يخرج منه صيد البحر جائز - [00:10:10](#)

للمحرم وايد المحرم طيب هذا الامر الاول. الامر الثاني الوحشي الوحشي ما معنى وحشي؟ متوحش بطبعه طيب وباصلي؟ نعم لابد ان يكون اصل متوحشا قال قائل انا عندي على سبيل المثال - [00:10:36](#)

عندي وتركته في البر فتوحشت لا تأوي الى الغنم معنا ولا شيء من ذلك فهل تعتبر من الصيد الجواب لا تعتبره الصيد لان الشاة ليست من الصدق وقل مثل ذلك في الابل - [00:11:04](#)

والبقر يعني الاهلية طيب الوحشي المأكول لاحظ المأكول اذا كان غير مأكول فانه لا يعتبر المحظورات. اذا لم يكن مأكولا مثل مثل الذئب مثلا مثل الذئب لو انسان مثلا محرم طرد له ذئب وقتل الذئب هل يعتبر الان صاد صيدا - [00:11:22](#)
ارتكب محظورا؟ لا مستعد الإباحة وعدم الإباحة هذا شيء اخر لكنه ليس من محظورات الإحرام لأن الذئب لا يؤكل والشعلب على قول انه لا يؤكل لا يعتبر لا يعتبر صيدا - [00:11:52](#)

قال والدلالة عليه الدلالة يحرم على المحرم ان يدلله الحلال على الصيد. طيب هل يحرم على المحرم ان يدل المحرم على الصيد الجواب لا ماني معي. وين رحتوا انتم عبد الله ها؟ لا يجوز ولا لا يحرم؟ هل يجوز للمحرم ان يدل انا قلت الان لا يجوز ان يدل المحرم - [00:12:08](#)

الحلال على الصيد. طيب هل يجوز للمحرم ان يدل المحرم على الصيد طيب انا سؤالي نعم او لا؟ لا يجوز من باب اولى من باب اولى لانه احنا كلهم حرام عليهم الصيد - [00:12:46](#)
اذا كان المحرم لا يجوز ان يدل حلالا على الصيد فلأن لا يجوز ان يدل المحرم عن صيد من باب اولى ما جاء حكم الجراد طيب والاعانة على قتله. كذلك لا يعينه على قتله - [00:13:05](#)

ما يعطيه مثلا يقول خذ السلاح الصيد السلاح فناوله السلاح هذا لا يجوز وافساد بيضه يحرم افساد بيض الصيد ها المتوحش الذي يجوز اكله احسنتم مثل النعم. وقاتل الجراد الجراد قالوا - [00:13:26](#)
لماذا قالوا لانه صيد كما حكم به بعض الصحابة رضي الله عنهم طيب وقال بعضهم هو من صيد البحر والراجح انه من صيد البر. الراجح ولا هي خلفية. الراجح انه من صيد البر ويحرم - [00:13:54](#)

هل فيه جزاء سيأتي ان شاء الله تعالى والقمل هل هو الصيد ما وصيت؟ انت سمعت بحياتك ان في واحد يصيد قمر ارقام المعطوف على المحذور وليس هو معطوف على - [00:14:11](#)
ليس طفل على الصيد القمع معروف القمل طيب القمل جمع قملة طيب وقام في الرأس وهي اصغر من الذر وهل القمل هو القمل كان في قوله تعالى في سورة الاعراف - [00:14:35](#)

طيب والقمل القمل هو قمل؟ الذي ارسله الله عز وجل على فرعون وقومه نعم الصحيح لا الصحيح لا القمل غير القمل. القمل يقول العلماء هو الدبأ نسميه لغتنا ادبه الدبأ وهو صغير الجراد. صغير الجراد. هذا هو القمل. لا - [00:14:57](#)
الصحيح الصحيح هي المسألة فيها خلاف. والصواب ان القمل هو الدبأ طيب اكل محاصيلهم وقضى عليها اذا القمل لا يجوز قتله الا ايش؟ اذا اذاك لو قال قائل انا استطيع ان اخرجه - [00:15:22](#)

نخرجه نعم ولا اقتله نقول اخرجه ولا تقتله ولذلك سألت امرأة ابن عباس رضي الله عنهما عندما او رجل عندما اخرج قملة من رأسه قال وانها ضاعت قال تلك ظالة لا تبتغى - [00:15:41](#)
ما حد يبحث عن ظالة القمل وين راحت؟ قال قائل ما الدليل على جواز ازالة القمل حديث كعب بن عجرة في الصحيحين انه اوتي به النبي صلى الله عليه وسلم في صلح حديبية - [00:16:01](#)

في فتح الحديبية والقمل يتناثر على وجهه فامر به النبي صلى الله عليه وسلم بايش بحلق رأسه الان ليس فيه ازالة للقمل الجواب بلى. ازال القمل طيب قال لا البراغيث البراغيث تقتل - [00:16:15](#)
لانهما تلسع وتقرص الانسان البراغيث الدويبة صغيرة بل يسن قتل كل مؤذن مطلقا. كل مؤذي ما اذاك انك تقتله مثل البعوض غيرها من المؤذيات فانك تقتله ولا حرج ولا حرج - [00:16:34](#)

وقال قائل طيب الصيد لو صلى علي صيته نعمة مثلا او ضبع ضبع صيد اي نعم صيد. لو صال علي هل يجوز ان ادفعه بالقتل؟ الجواب نعم. يجوز ان تدفعه بالقتل ولا حرج عليك في هذا - [00:16:54](#)
السادس عقد النكاح ولا يصح لاحظ الاختصار عند العلماء رحمة الله عليهم عقد النكاح ولا يصح من محظورات الاحرام عقد النكاح قال صلى الله عليه وسلم لا ينكح المحرم ولا ينكح - [00:17:10](#)

لا يتزوج ولا يزوج غيره لا يكون عاقدا ولا يكون وليا اه ابن او بنت ما يجوز هذا بالنسبة لمن؟ للمحرم لا ينكح المحرم ولا ينكح وبعضهم هداه الله يكتبها خطأ أو يقرأها خطأ يقول لا ينكح المحرم ولا ينكح يعني ما يتزوج يعني اصبح الان - [00:17:28](#)

المرأة صارت امرأة هذا مو صحيح هذا مو صحيح باللفظ هذا لا ينكح المحرم يعني لا يتزوج ولا ينكح غيره ولا ينفع غيره والمرأة طيب يقال لها نكحت يعني تزوجت مثل الرجل نكح الرجل يعني تزوج ونكحت المرأة - [00:17:58](#)

تزوجت المرأة طيب اذا عقد النكاح محرم بالنسبة للمحرم وكذلك الخطبة محرمة. لا يجوز المحرم ان يخاطب طيب ولا يصح عقد النكاح يعتبر باطلا لو تزوج وهو محرم او كان وليا - [00:18:17](#)

طيب او كان زوجا او امرأة محرمة فان هذا لا يصح لا يصح بل يعقد من جديد بعد الحل ثم قال السابغ الوطأ في الفرج ودوعيه هذا من محظورات الاحرام - [00:18:41](#)

الوطء في الفرج ودواعيه يعني الجماع ودواعيه من القول او الفعل او المباشرة قال والمباشرة دون الفرج ان تمس بشرته بشرتها ولو دون الفرج هذا محرم. الدليل فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج - [00:18:59](#)

قال صلى الله عليه وسلم من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق. رجع كيوم ولدته امه طيب هذا في الصحيحين في مسند احمد في زيادة رجع من ذنوبه كيوم ولدته امه. لكن في الصحيحين ما جاءت هذه اللفظة - [00:19:21](#)

ركزوا في الصحيحين ما جاءت رجع من ذنوبه ليس في الصحيحين بل في مسند الامام احمد اه رواها رحمه الله عن عبد الرحمن بن مهدي الثقة طيب واما رواية رجع كيوم ولدته امه وهي في الصحيحين. وفي المسند ايضا - [00:19:41](#)

من طريق وكيع الجراح رحمة الله على الجميع طيب اذا يحرم عليه مباشرة. مطلقا مطلقا بشهوة محرم بغير شهوة لو مس يد امرأته بغير شهوة لا حرج لو سرحت امرأته شعره وهو حاج لا حرج ما دام لم يكن في ذلك الشهوة. والاستمنا - [00:20:07](#)

يحرم يقول قائل يا اخي الاستمنا حرام على كل حال. سواء المحرم او للحلال. هو الان ما يتكلم عن حل الاستمنا وحرمة كحكم مجرد لكن يتكلم عنه ايش في مسألة محظورات الاحرام انه يعتبر من محظورات الاحرام. انه لو استمنى ارتكب محظورا. ما الذي يجب عليه؟ سيأتي في باب الفدية ان شاء الله تعالى - [00:20:32](#)

ثم قال وفي جميع المحظورات الفدية كل المحظورات وهذا له تفصيل ان شاء الله تعالى الفدية الفدية يفدي نفسه يعني ينقذ نفسه ينقذ نفسه من الخطأ والمحذور الذي فعله فيفتدي نفسه. يدفع مقابلا - [00:20:58](#)

لان يكفر عن هذا الخطأ انتبه ولا تظن ان الفدية ان الفدية اذا قال الانسان افعل محظورا وافدي ان الفدية تجعل المحذور حلالا لا المحذور حرام محرم على كل حال الا للضرورة - [00:21:19](#)

سواء كفر عنه او لم يكفر عنه. سواء كان له فدية او لم يكن له فدية. لان بعض الناس يقول ما هو مشكلة انا ساغطي رأسي واتطيب والبس ثيابي وافدي. نقول انت اثم - [00:21:41](#)

سواء كفرته او لم تكفر انت اثم لا يجوز لك فعل المحظورات طيب قال الا قتل القمع ليس فيه ليس فيه فدية وهذا صحيح وكل مؤذي قتلته فليس فيه فدية. بل - [00:21:55](#)

كل ما ليس بصيد فليس فيه فدية بل كل صيد اعتدى عليك ودفعته عن نفسك بالقتل ليس فيه فدية سيأتي هذا ان شاء الله وسيأتي هذا لمزيد من التفصيل وعقد النكاح لو عقد - [00:22:12](#)

محرم لو عقد المحرمون على محرمة نفترظ عقده باطل لا يصح طيب هل عليه فدية؟ الجواب لا عليه استغفار والتوبة ويعيد العقد يعقد من جديد بعد بعد الحلم وفي البيض والجراد قيمته مكانة - [00:22:30](#)

قدره بعض الصحابة بان اه البيضتين فيهما درهم من بيض النعام او من بيض آآ البط الذي يصطاد يقول والجراد قيمته مكانة. الجراد له قيمة كم قيمة الجراد؟ مكانة. هل ادفع مالا؟ الجواب لا - [00:22:51](#)

اشترى طعاما واتصدق به قالوا في الشعرة او الظفر اطعام مسكين والصحيح ان الشعرة والظفر لا شيء فيهما اذا تعمد فهو اخطأ. يستغفر ويتوب. وان لم يتعمد فلا شيء عليه - [00:23:14](#)

وفي الاثنين يعني في الشعرتين والظفرين اطعام واثنين على قول المؤلف والصحيح انه لا شيء عليه فيهما. والظهورات تبيح المحرم المحظورات ويفدي ويفدي وليس على كل حال الفدية ستأتي ان شاء الله في مزيد من التفصيل ولكن ليس على كل حال يفدي -
[00:23:34](#)

مثلا قوله صلى الله عليه وسلم من لم يجد النعلين فليلبس الخفين ومن لم يجد الازار فليلبس السراويل هل هي في دي لا فدية عليه. مع ان مع العلم انه ارتكب محظورا. لو سخين من المحظورات ولبس السراويل المحظورات ولكنه لبس ذلك للضرورة ولا فدية عليه -
[00:24:00](#)

ولا فدية عليه في ذلك حكم الانابة. الانابة لمن لم يستطع الحج او لا يستطيع الحج على سبيل الدوام لا يستطيع الحج او مات ولم يحج واراد وليه ان يحج عنه لا بأس ان يستنيب - [00:24:25](#)
رجلا او امرأة مسلمين يستنيب احدهما في ان يحج عن عن المتوفى او عن غير القادر على الحج والحج واجب عليهم طبعاً بشرط ان يكون النائب قد حج عن نفسه - [00:24:47](#)

ثانيا يجب على النائب ان يحتسب الاجر عند الله عز وجل ولا يشترط مالا ثالثا ان اشترط مالا اعني النائب فانه يشترط ما لم يكفيه لذهابه وايابه. اعني تكلفة الحج - [00:25:06](#)
رابعا لا يجوز له ان ينوي بالحج التكسب لا يجوز له ان ينوي بالنيابة في الحج التكسب بهذه النيابة لان العبادة لا تكون من اجل عرض من عرض الدنيا - [00:25:28](#)
ينتبه لهذا. خامسا اذا فضل معه شيء فانه يرده الى صاحبه الا ان يهبه اياه فان وهبه اياه جاز له قبوله. هذا الملخص الناس اليوم يقول اريد ان احج نيابة - [00:25:46](#)

اقول هناك رجل لم يحج قال كم يعطيني اذا قلت مثلا خمسة الاف قال لا ما تكفي يعطيني مثلا عشرة الاف او خمسطعشر الفا وهي كافية لكن اريد التكسب انا اريد ان اجمع شيئا واريد ان اعطي ابنائي وبناتي. هذا لا يجوز - [00:26:05](#)
العبادة لا تكون من اجل عوض. كالصلاة ما تقول مثلا انا اصلي بكم بمقابل كم تعطوني مقابلا تعطوني على الصلاة الواحدة او على الصلاتين او ما اشبه ذلك. لا يجوز - [00:26:25](#)
فان تفرغت للامامة وجاءك رزق من بيت المال كهذه المكافآت فلا حرج عليك ان تقبلها. سواء في الصلاة او في الاذان اما ان تقول الان لا اؤذن الا بقيمة كذا وكذا - [00:26:39](#)

فان هذا لا يجوز واضح هذا ثم قال شيخنا رحمه الله الشيخ ابن عثيمين رحمة الله عليه في حج الانابة والنيابة الاحسان الى المحجوج عنه بدون مقابل بدون مقابل فانه يرجي له كتابة الاجر كاملا - [00:26:51](#)
للحاج النائب والمحجوج عنه بخلاف من اخذ مالا على حجه والله تعالى اعلم - [00:27:12](#)